بيان لوزارة الداخلية بالقصاص من ٤٧ جانياً

المارقون تجاوزوا شرع الله وطعنوا الوطن وسعوا للفوضى والقلاقل

اعتنقوا المنهج التكفيري ونشروه وانضموا لتنظيمات ارهابية

الرياض – واس

صدر عن وزارة الداخلية امس البيان التالي :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه المبين: (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ)، وقال- جل وعلا- في تعظيم حرمة الدماء: (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا) الآية؛ وتوعّد- سبحانه - بأشد العذاب كل من تجرأ على قتل مؤمن متعمداً، حيث قال تعالى : (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا)؛ كما قال النبي المصطفى -صلى الله عليه وسلم- في تعظيم دم المسلم:» لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم»رواه النسائي والترمذي وابن ماجه والبيهقي، وصححه الألباني؛وقال عليه الصلاة والسلام:» إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا» أخرجه مسلم،وشملت الشريعة الإسلامية بعدلها وكمال أحكامها تحريم قتل الأنفس المعصومة من المستأمنين، وتحريم الغدر بهم، فجاءت النصوص المتتابعة بالتأكيد على ذلك؛ ومنها: قوله تعالى (وَأَوفُوا بِالعَهدِ إِنَّ العَهدَ كَانَ مَسؤُولًا)؛ وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعا» اجتنبوا السبع الموبقات ... وعدّ منها: قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق»؛ وقوله - صلى الله عليه وسلم- »من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما» رواه البخاري ؛وقال - صلى الله عليه وسلم-:» إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة، فيقال: هذه غدرة فلان بن فلان» متفق عليه؛ وعلى ذلك أجمع أئمة المسلمين،كما حرصت الشريعة على اجتماع كلمة الأمة، ونبذ أسباب الفرقة، وما يؤول إلى اختلال الأمن، ونشوء النزاعات، واستباحة بيضة المسلمين، وإزهاق الأنفس، وإضاعة الحقوق وتعريض مصالح الوطن لأعظم الأخطار، بمثل قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم في صحيحه:»من أتاكم وأمركم جميعا على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم ويفرق جماعتكم فاقتلوه».وقوله عليه الصلاة والسلام:» إنه ستكون هنَات وهنَات، فمن أرادٍ أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع؛ فاضربوه بالسيف كائناً من كان»، وفي ذلك تحذير لدعاة الفتنة والفرقة، وتحذير لمن سار في ركابهم من التمادي في الغي المعرض لعذاب الدنيا والآخرة، ومع ما ورد بهذه النصوص من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة من تشديد ونهي ووعيد يحفظ به نظام الأمة، لتكون قوية، مرهوبة الجانب، مستتبة الأمن، مستقيمة الأحوال، إلا أن فئات مجرمة ضلت طريق الحق، واستبدلت به الأهواء، واتبعت خطوات الشيطان، أقدمت بأفعالها الإرهابية المختلفة،على استباحة الدماء المعصومة، وانتهاك الحرمات المعلومة من الدين بالضرورة؛ مستهدفة زعزعة الأمن، وزرع الفتن والقلاقل، والتقول في دين الله بالجهل والهوى،وكان من ذلك ما أقدم عليه المعتدون التالية أسماؤهم:

استهدفوا مقار الأجهزة الأمنية والعسكرية وشجعوا التخريب المسلح

١. أمين محمد عبدالله ال عقالا - سعودي الجنسية.
٢. أنور عبدالرحمن خليل النجار - سعودي الجنسية.
٣. بدر بن محمد بن عبدالله البدر - سعودي الجنسية.
٤. بندر محمد بن عبدالرحمن الغيث - سعودي الجنسية.
٥. حسن هادي بن شجاع المصارير- سعودي الجنسية.
٦. حمد بن عبدالله بن إبراهيم الحميدي - سعودي الجنسية.
٧. خالد محمد إبراهيم الجار الله - سعودي الجنسية.
٨. رضا عبدالرحمن خليل النجار - سعودي الجنسية.
٩. سعد سلامة حمير - سعودي الجنسية.
١٠. صلاح بن سعيد بن عبدالرحيم النجار- سعودي الجنسية.
١١. صلاح بن عبدالرحمن بن محمد آل حسين - سعودي الجنسية.
١٢. صالح بن عبدالرحمن بن إبراهيم الشمسان - سعودي الجنسية.
١٣. صالح بن علي بن صالح الجمعة - سعودي الجنسية.
١٤. عادل بن سعد بن جزاء الضبيطي - سعودي الجنسية.
١٥. عادل محمد سالم عبدالله يماني - سعودي الجنسية.
١٦. عبدالجبار بن حمود بن عبدالعزيز التويجري -سعودي الجنسية.
١٧. عبدالرحمن دخيل فالح الفالح - سعودي الجنسية.
١٨. عبدالله ساير معوض مسعد المحمدي- سعودي الجنسية.
١٩. عبدالله بن سعد بن مزهر شريف - سعودي الجنسية.
٢٠. عبدالله صالح عبدالعزيز الأنصاري- سعودي الجنسية.
٢١. عبدالله عبدالعزيز أحمد المقرن - سعودي الجنسية.
٢٢. عبدالله مسلم حميد الرهيف - سعودي الجنسية.
٢٣. عبدالله بن معلا بن عالي - سعودي الجنسية.
٢٤. عبدالعزيز رشيد بن حمدان الطويلعي - سعودي الجنسية.
٢٥. عبدالمحسن حمد بن عبدالله اليحيى- سعودي الجنسية.
٢٦. عصام خلف محمد المذرع - سعودي الجنسية.
٢٧. علي سعيد عبدالله آل ربح - سعودي الجنسية.
٢٨. غازي محيسن راشد - سعودي الجنسية.
٢٩. فارس احمد جمعان آل شويل - سعودي الجنسية.
٣٠. فكري علي بن يحيى فقيه- سعودي الجنسية.
٣١. فهد بن أحمد بن حنش آل زامل - سعودي الجنسية.
٣٢. فهد عبدالرحمن أحمد البريدي - سعودي الجنسية.
٣٣. فهد علي عايض آل جبران - سعودي الجنسية.
٣٤. ماجد إبراهيم علي المغينيم - سعودي الجنسية.
٣٥. ماجد معيض راشد - سعودي الجنسية.
٣٦. مشعل بن حمود بن جوير الفراج - سعودي الجنسية.
٣٧. محمد عبدالعزيز محمد المحارب - سعودي الجنسية.
٣٨. محمد علي عبدالكريم صويمل - سعودي الجنسية.
٣٩. محمد فتحي عبدالعاطي السيد - مصري الجنسية.
٤٠. محمد بن فيصل بن محمد الشيوخ- سعودي الجنسية.
٤١. مصطفى محمد الطاهر أبكر-تشادي الجنسية.
٤٢. معيض مفرح علي آل شكر - سعودي الجنسية.
٤٣. ناصر علي عايض آل جبران- سعودي الجنسية.
٤٤. نايف سعد عبدالله البريدي - سعودي الجنسية.
٤٥. نجيب بن عبد العزيز بن عبد الله البهيجي - سعودي الجنسية.
٤٦. نمر باقر أمين النمر - سعودي الجنسية.
٤٧. نمر سهاج زيد الكريزي - سعودي الجنسية.

حيث ارتكب المذكورون الجرائم التالية:-

أولاً: اعتناق المنهج التكفيري المشتمل على عقائد الخوارج، المخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة؛ ونشره بأساليب مضللة، والترويج له بوسائل متنوعة، والانتماء لتنظيمات إرهابية، وتنفيذ مخططاتهم الإجرامية، من خلال: تفجير «مجمع الحمراء السكني»، وتفجير «مجمع فينيل السكني»، وتفجير «مجمع أشبيلية السكني»؛ شرقي مدينة الرياض بتاريخ ١١ / ٣ / ١٤٢٤ هـ؛ واقتحام مجمع «الشركة العربية للاستثمارات البترولية (أي بي كورب)»، و»شركة (بتروليوم سنتر)»، و»مجمع الواحة السكني» بمحافظة الخبر بالمنطقة الشرقية بتاريخ ١١ / ٤ / ١٤٢٥هـ؛ باستخدام القنابل اليدوية، والأسلحة النارية المختلفة، وقتل وإصابة العديد من المواطنين ورجال الأمن، والعديد من المقيمين، والتمثيل بجثثهم، والشروع في استهداف عدد من المجمعات السكنية في أنحاء المملكة بالتفجير، وفي تسميم المياه العامة، وخطف عدد من المقيمين بهدف قتلهم والتمثيل بجثثهم، وتصنيع المتفجرات وتهريبها إلى المملكة، وحيازة أسلحة وقنابل مصنعة محلياً ومستوردة، وحيازة مواد متفجرة ذات قدرة تدميرية عالية وشديدة، وحيازة قذائف وصواريخ متنوعة.

ثانياً: استهداف مقارّ الأجهزة الأمنية والعسكرية، من خلال: تفجير «مبنى الإدارة العامة للمرور» بمدينة الرياض بتاريخ ٢ / ٣ / ١٤٢٥هـ ، والتفجيرين اللذين استهدفا مقرّ «وزارة الداخلية»، ومقرّ «قوات الطوارئ» بتاريخ ١٧ / ١١ / ١٤٢٥هـ ، مما أدى إلى: استشهاد عدد من رجال الأمن والمواطنين. والشروع في استهداف «قاعدة الملك خالد الجوية» بمحافظة خميس مشيط، والشروع في استهداف «قاعدة الأمير سلطان الجوية» بمحافظة الخرج، والشروع في استهداف « المطار المدني» بمحافظة عرعر، والشروع في العديد من عمليات الخطف والقتل لرجال الأمن، والتحريض على مواجهة رجال الأمن بالسلاح، وإطلاق النار، وإلقاء قنابل المولوتوف عليهم أثناء تأديتهم لواجباتهم في حفظ أمن المجتمع، وحماية مصالحه؛ مع دعم وتشجيع أعمال التخريب المسلح في الطرقات والأماكن العامة.

ثالثاً: سعيهم لضرب الاقتصاد الوطني، والإضرار بمكانة المملكة وعلاقاتها ومصالحها مع الدول الشقيقة والصديقة، من خلال: اقتحام «القنصلية الأمريكية» في محافظة جدة بتاريخ ٢٤ / ١٠ / ١٤٢٥هـ ، مما أدى إلى استشهاد أربعة من رجال الأمن. واستهداف «مصفاة بقيق» بمحافظة بقيق بتاريخ ٢٥ / ١ / ١٤٢٧هـ ونجم عنه استشهاد رجليّ أمن؛ والشروع في استهداف عدد من السفارات والقنصليات الأجنبية، والشروع في تفجير «شركة أرامكو السعودية» وعدد من المنشآت النفطية، وتنفيذ عدد من عمليات السطو المسلح على مصارف ومحال تجارية، وجرائم نصب واحتيال، نتج عنها: جمع أموال بمبالغ ضخمة وتوظيفها داخليًا وخارجيا لغسلها، ولتمويل الإرهاب والعمليات الإرهابية، والدعوة لإشاعة الفوضى والتحريض على أعمال العنف والتخريب، وإثارة الفتنة وإذكائها، وإيغال الصدور بالكذب والبهتان، والتلبيس على الناس، وتشجيع الأعمال الإرهابية في دولة شقيقة، وتأييدها علنا، والتحريض عليها مع إثارة الشغب والفوضى، والإخلال بالنظام العام.

وقد أسفر التحقيق مع الجناة المذكورين عن توجيه الاتهام لهم بارتكابهم لتلك الجرائم، وإدانتهم بالمسؤولية عنها، وصدرت بحقهم صكوك شرعية من القضاء، تتضمن ثبوت ما نسب إليهم شرعا، والحكم عليهم بما هو آت :

١. إقامة حد الحرابة بقتل كل من:
. عادل محمد سالم عبدالله يماني.
. عبدالعزيز رشيد بن حمدان الطويلعي.
. عبدالله مسلم حميد الرهيف.
. نمر سهاج زيد الكريزي.

اقامة حدّ الحرابة بقتل (٤) والقتل تعزيرا لبقية المتهمين

٢. القتل تعزيراً لبقية المتهمين.

وصدقت الأحكام من محكمة الاستئناف المختصة ومن المحكمة العليا وصدر أمر ملكي بإنفاذ ما تقرر شرعاً وصدق من مرجعه بحق الجناة المذكورين، وقد نفذ ما تقرر شرعاً بحقهم هذا اليوم السبت الموافق ٢٢ / ٣ / ١٤٣٧هـ في الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، الشرقية، القصيم، حائل، الحدود الشمالية، عسير، الجوف، نجران، الباحة، تبوك.

ووزارة الداخلية إذا تعلن ذلك لتؤكد أن هذه البلاد التي اتخذت من كتاب الله تعالى، وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم- منذ قيامها دستوراً ومنهاجاً لها، لن تتوانى عن ردع كل من يهدد أمنها وأمن مواطنيها والمقيمين على ترابها، أو يعطل الحياة العامة،أو يعيق إحدى السلطات عن أداء واجباتها المنوطة بها في حفظ أمن المجتمع ومصالحه، أو يؤلب خفية أو علناً على الفتنة والمنازعة، ومواقعة أعمال الإرهاب،أو يدعو إلى إحداث الفرقة وتمزيق وحدة المجتمع، وتهديد السلم الاجتماعي فيه،أو الإخلال بأمنه ونظامه العام،وأنها ماضية بمشيئة الله بكل عزم وحزم في المحافظة على استتباب الأمن واستقراره، وتحقيق العدالة بتنفيذ أحكام الشرع المطهّر في كل من يتعدى حدود الله وعلى أنفس الأبرياء المعصومة، وأموالهم، وأعراضهم، كما تحذر في الوقت ذاته كل من تسوّل له نفسه الإقدام على ارتكاب مثل هذه الأعمال الإرهابية الإجرامية بأن العقاب الشرعي سيكون مصيره ○ وَسَيعلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَي مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُون □.

مفتي المملكة : حكم اعدام الـ٤٧ مستند على الكتاب والسنة

الرياض – واس

أكد سماحة مفتي عام المملكة رئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ،أن تنفيذ الأحكام الشرعية في ٤٧ من الجناة ،استندت على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم،وأن في ذلك الحرص على الأمة واستقامتها واستقرارها والدفاع عن أمنها وأموالها وأعراضها وعقولها.

وقال سماحته في تصريح للقناة الأولى بالتلفزيون السعودي:" ما سمعناه بياناً كافياً شافياً ووافياً، استند على الكتاب والسنة في الحرص على الأمة واستقامتها واستقرارها والدفاع عن أمنها وأموالها وأعراضها وعقولها، ثم ذكر آراء العلماء واجماعهم على هذه القضية، وأن هذا من الضروريات التي جاء الإسلام بها للمحافظة عليها وهي : الدين والنفس والعرض والعقل والمال، ثم بين نتائج تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية وأن في تنفيذها رحمة للعباد ومصلحة لهم وكفا للشر عنهم، ومنع الفوضى في صفوفهم ".

وأضاف أن هذه الأحكام شرعية لا لبس فيها، فهذه حدود الله لا يميز فيها أحد عن أحد، بل هي على الجميع كما قال صلى الله عليه وسلم : " إنما أهلك بني إسرائيل أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الفقير أقاموا الحد عليه، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها " . مؤكداً أن فيها عدل وإنصاف ورفع للظلم وتحقيق للأمن.

وبين آل الشيخ أن المملكة العربية السعودية دولة قائمة على الإسلام والسنة من الدعوة الصالحة التي قام بها الإمامان محمد بن سعود ومحمد بن عبدالوهاب – رحمهما الله – في أدوارها كلها على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وتقييم حجج الله وتنفذه على المجرمين، امتثالا لقوله تعالى (إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلاَفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ).

وأشار سماحته إلى أن هؤلاء عفا الله عنا وعنهم، أقدموا على جرائم عظيمة، القتل وصنع المتفجرات وترويجها والحرص على زعزعة الأمن واستقراره ونشر الذعر بين أفراد المجتمع كما هو الواقع في كثير من الدول الاسلامية ،مبيناً أن هذا منكر عظيم وظلال مبين إذ الواجب على المسلم أن ينتبه لنفسه وأن يعلم أنه خلق لعبادة الله فيسعى لعبادته جل وعلا والمحافظة على دينه واحترام دماء الناس وأموالهم وأعراضهم، يقول صلى الله عليه وسلم : المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم .

ولفت إلى أن الله جل وعلا هو أرحم الراحمين، ومن رحمته شرع الحدود رادعة للمجرمين مانعة من عودتهم إلى جرائمهم ومخبرة غيرهم أن هذا هو الجزاء المحتوم لكل من خالف الشرع، قال الله جل وعلا (وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ).

وقال مفتي عام المملكة :" إن قضاءنا قضاء شرعي لا سلطة لأحد عليه، لا من هيئة عليا ولا من استئناف ولا من هيئة عامة كلها محاكم شرعية تحكم بالعدل ليس لأحد عليها سلطان أبدا، تنفذ أحكامها من الكتاب والسنة، هذا أمر الله وله الفضل والمنة، وكل قضية قتل تمر على أكثر من تسع قضاة، كلهم يوقعون عليها استكمالاً للحيثيات وأسباب الدعوة وما يتعلق بذلك.

وأضاف :" هذه الأحكام الشرعية أحكام عادلة، نسأل الله أن يجعلها كفارة لما مضى من ذنوبهم وأن يوفقنا للمستقبل لكل خير وأن يعيذنا من الشيطان، محذراً من مكائد الشيطان والحاسدين الحاقدين الساعين لزعزعة الأمن والاستقرار وشق وحدة الصف ،وأن قتل نفس واحدة يعاقب عليها كأنه قتل الكل، لأن من أخل ببعض فأخل بالكل، ومن استباح دم مسلم استباح دم الكل، ومن احترم الدماء كلها احترم الكل.

وأبان سماحة مفتي عام المملكة،أن من واجب ولاة الأمر حفظ الأمن والاستقرار والدفاع عن الأمة وردع الظالمين وإقامة العدل في الأرض، حاثاً الجميع على تقوى الله تعالى والتعاون مع ولاة الأمر وشد أزرهم وإعانتهم على تنفيذ أحكام الله.

هيئة كبار العلماء : أحكام الاعدام اكتسبت الصفة القطعية

الرياض – واس

أكدت الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء أن تنفيذ الأحكام القضائية –حدًا وتعزيرًا –الصادرة بحق من ثبتت عليهم شرعًا الجرائم المنسوبة إليهم وفق ما ورد في بيان وزارة الداخلية الصادر امس ، هذه الأحكام القضائية المكتسبة للصفة القطعية بتدقيقها عبر درجات التقاضي الثلاث التي تحتاط للمتهم ،وتكفل حقوقه ،وتتوخى العدالة :هو إنفاذ لما قررته الشريعة الغراء ،وتحقيق لمقصد من مقاصدها العظيمة ،التي جاءت بحفظ نظام الأمة ،الذي لا يمكن إلا بسدّ ثلمات الهرج ،والفتن ،والعدوان ،وأن ذلك لا يكون واقعًا موقعه إلا إذا تولته الشريعة ،ونفذته الحكومة .

وقالت الأمانة العامة في بيانها الصادر اليوم : إنّ الله تعالى امتنّ على هذه البلاد المملكة العربية السعودية ؛بأن جعل الحكم فيها يستمدُّ سلطته من كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وأنّ القضاء فيها قائمٌ على تحكيم الشريعة الإسلامية ،وأنّ القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير أحكام الشريعة الإسلامية ،والأنظمة المرعية ،وليس لأحدٍ التدخل في القضاء .

وأوضحت أن ما تشهده المملكة بلاد الحرمين الشريفين من أمن وأمان واستقرار وازدهار ؛هو بفضل الله تعالى ثم بفضل تحكيم شرع الله ،قال الله تعالى :"وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبُدونني لا يشركون بي شيئا ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون"

وأكدت أن إنفاذ أحكام القضاء بحق هؤلاء هو تحقيق لرضى الله تعالى بتطبيق شرعه ،ثم إنه حفظ وحماية لأمن بلاد الحرمين الشريفين ،واستقرارها ،ومحافظة على مكتسبات شعبها ،وفي طليعة ذلك :أمن مواطنيها ،والمقيمين فيها ،وزوارها من الحجاج والمعتمرين وغيرهم ،وردع وزجر لكل من تسول له نفسه الإقدام على مثل هذه الجرائم العدوانية التي تخلُّ بأمن المجتمع ونظام الجماعة ،قال الله تعالى :"إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يُقتّلوا أو يصلبوا أو تُقطع أيديهم وأرجلُهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم".

الشيخ المطلق : الحدود الشرعية تمنع الفساد بالأرض

الرياض – واس

شدد معالي عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للإفتاء المستشار في الديوان الملكي الدكتور عبدالله بن محمد المطلق ، أن تنفيذ الأحكام الشرعية اليوم بحق ٤٧ شخصًا من الفئة الضالة، يجسد تطبيق حدود الله ضد المفسدين في الأرض الذين دمروا ما أراد الله عمارته وأفسدوا ما أراد الله إصلاحه.

وقال في تصريح لوكالة الأنباء السعودية : إن تنفيذ الحدود الشرعية فيه علاج لكل من تسوّل له نفسه أن يفسد في الأرض، وفيه ردع وإحجام للمفسدين الذين يريدون الإفساد في الأرض ويعملون على نشر فسادهم، مستشهدا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي محمد صلى الله عليه وسلم قال : (إقامة حد بأرض خير لأهلها من مطر أربعين ليلة).

وأضاف معاليه : لقد شهدت بلادنا الحبيبة ويلات عظيمة من هذه الطغمة الفاسدة جرّاء ما ارتكبوا من أعمال قتل للأبرياء من رجال الأمن وغيرهم، وتخريب للمنشآت، وتشويه لسمعة الإسلام والمسلمين، وترويع للآمنين، فكان جزاؤهم ما قضت به المحاكم الشرعية وما توصل إليه القضاة الذين درسوا قضاياهم بتمعن، وسمعوا منهم من غير إضرارهم وناقشوهم واطلعوا على البينات التي تدينهم، ليتم التوصل بعد النظر في الأدلة الشرعية، والبحث والتحرّي في الأحكام إلى تنفيذ حدود الشرع فيهم " .

وحمد الشيخ المطلق ـ الله عز وجل ـ أن وفق رجال القضاء في بلادنا للوصول إلى تنفيذ أحكام الله الشرعية، رافعا شكره لولاة الأمر – حفظهم الله – أن أعلنوا للملأ تطبيق حدود الله لتحفظ للناس أمنهم واستقرارهم وتكفيهم من شرور الظلمة الأثمين المتربصين بأمن واستقرار المملكة، سائلا الله العلي القدير أن يجعل في هذا العمل الموعظة لمن لم يتعظ والجزر لمن يفكر أن يسير في بحر الظلمات ويستسلم لوسوسة الشيطان الذي يدله على أصحاب الشر الذين خانوا دينهم ووطنهم.

وقال في ختام تصريحه " إعلم يا من تسوّل له نفسه السير مع الصّحبة الضالة الذين يعملون عمل الشيطان ويريدون الخروج عن الجادة أن هذه الأحكام ستجري عليك، والله جعل ذلك العقاب في الدنيا ، والخزي في الآخرة " ، داعيا الجميع إلى لزوم الجماعة وفقا لقول الله تعالى (واعتصموا بحبل الله جميعًا ولاتفرقوا) .

د. الشثري : الإسلام بريء مما فعله أولئك المفسدون

الرياض – واس

أكد معالي المستشار بالديوان الملكي الشيخ الدكتور سعد بن ناصر الشثري ، أن تطبيق الحدود الشرعية وتنفيذ أحكام الله عز وجل في ٤٧ من أفراد الفئة الضالة الذين أفسدوا في الأرض وحاربوا الله ورسوله وحاربوا المجتمع بكل مكوناته ويستبيحون الحرمات من الدماء والأموال ويسعون إلى التخريب والتفريق في الكلمة ، نعمة وفضيلة وهو من الميزات التي تميز هذه الدولة المباركة ومن الآثار التي يرجى أن تحصل من مثل هذا الأمر حفظ حقوق الولاية وطمأنينة النفوس مشيرا إلى أن الأحوال مستقرة وأن هذه البلاد سائرة على عزم في مواجهة هؤلاء الذين يريدون الإفساد في الأرض .

وقال معاليه في تصريح للقناة الأولى بالتلفزيون السعودي : إن الإسلام بريء مما يفعل هؤلاء المفسدين من جرائم ، بل الإسلام يسعى إلى استقرار أحوال المسلمين واجتماع كلمتهم وصفهم ، وهؤلاء ليسوا مصلحين بل هم مفسدون ليس عملهم من دين الإسلام بشيء وهؤلاء زاولوا الإجرام وليسوا مجرد مخالفين سياسيين أو موقوفين في قضايا رأي ، والناظر في تنفيذ هذه العقوبة يجد أنها لم تبن على أساس مناطقي أو مذهبي بل جاءت بعد تمام النظر وبإجراءات قضائية متكاملة من قضاة مؤهلين وعلى درجات قضائية مختلفة وحينئذ يطمئن الإنسان إلى أن هذا الفعل موافق لشرع رب العزة والجلال سائر على ما يحقق من مقاصد الشرعية .

وأضاف : إن تنفيذ الأحكام الشرعية تتحقق بها مقاصد شرعية كثيرة منها اجتماع كلمة أهل الإسلام وحفظ حقوق الولاية وطمأنينة النفوس ، وأن من الواجبات التي يجب علينا جميعاً التقرب إلى الله عز وجل ببيان حكمه دون مماراة ومجاملة وأن نبين أن هؤلاء المفسدين لم يأتوا لإصلاح أحوال الناس بل هم أهل الفساد والإفساد أما من طوية فاسدة أو من جهل بحقائق الأمور ومئالاتها وكذلك يجب على الجميع أن يسعوا إلى إخبار الجهات الأمنية عن أي حركات مريبة تقع في أي مكان لتقوم بالتحقق من ما وراء هذه التحركات وتتحقق من الأشخاص الذين يعملون هذه الأعمال .

وأكد الشيخ الشثري أن أفراد الفئة الضالة يعتمدون على الكذب والبهتان والتدليس وتزوير الحقائق وبالتالي يجب على كل مؤمن أنٍ لا يتساعد معهم بنشر هذه الأكاذيب التي تخالف شرع الله ، ويجب علينا جميعاً أن نقف في وجه هؤلاء دون مجاملة وكذلك يجب على كل واحد منا حفظ مكانة ولاة الأمر وعلماء الشريعة ورجال الأمن لما يقومون به من أعمال في خدمة الوطن والمواطن.